



2.1/ جوان 2025

مقرر مشترك مؤرخ في يتعلق باعتماد قائمة المحظورات لسنة 2025

إنّ المدير العام للوكالة الوطنية لمكافحة المنشطات والمدير العام للوكالة الوطنية للدواء و مواد الصحة بعد الاطلاع:

على القانون عدد 54 لسنة 1969 المؤرخ في 26 جويلية 1969 المتعلق بتنظيم المواد السمية كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 30 لسنة 2009 المؤرخ في 9 جوان 2009،
وعلى القانون عدد 91 لسنة 1985 المؤرخ في 22 نوفمبر 1985 المتعلق بتنظيم صناعة وتسجيل الأدوية المعدة للطب البشري كما تم تنقيحه بالقانون عدد 13 لسنة 2001 المؤرخ في 30 جانفي 2001،

وعلى القانون عدد 52 لسنة 1992 المؤرخ في 18 ماي 1992 المتعلق بالمخدرات وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة القانون عدد 39 لسنة 2017 المؤرخ في 8 ماي 2017،
وعلى القانون الأساسي عدد 11 لسنة 1995 المؤرخ في 6 فيفري 1995 المتعلق بالهيكل الرياضية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد 66 لسنة 2011 المؤرخ في 14 جويلية 2011،

وعلى القانون عدد 52 لسنة 2003 المؤرخ في 29 جويلية 2003 والمتعلق بالموافقة على انضمام الجمهورية التونسية للاتفاقية لمكافحة المنشطات وبروتوكولها التكميلي المعتمدين من قبل مجلس أوروبا بستراسبورغ في 16 نوفمبر 1989 وبفرصوفيا في 12 سبتمبر 2002 والمصادق عليها بموجب الأمر عدد 2419 لسنة 2003 المؤرخ في 24 نوفمبر 2003،

وعلى القانون عدد 61 لسنة 2006 المؤرخ في 28 أكتوبر 2006 والمتعلق بالموافقة على انضمام الجمهورية التونسية للاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة المعتمدة بباريس في 19 أكتوبر 2005 خلال الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة والمصادق عليها بموجب الأمر عدد 3052 لسنة 2006 المؤرخ في 20 نوفمبر 2006،
وعلى القانون عدد 2 لسنة 2023 المؤرخ في 12 جويلية 2023 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدواء و مواد الصحة

وعلى القانون عدد 11 لسنة 2024 المؤرخ في 8 فيفري 2024 المتعلق بمكافحة المنشطات في مجال الرياضة.

وعلى الأمر عدد 1842 لسنة 2005 المؤرخ في 27 جوان 2005 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الشباب والرياضة والتربية البدنية،

وعلى الأمر عدد 187 لسنة 2024 المؤرخ في 5 أفريل 2024 المتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي للوكالة الوطنية لمكافحة المنشطات وطرق تسييرها، كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 235 لسنة 2024 المؤرخ في 2 ماي 2024،

قررا ما يلي :

الفصل الأول: يتم اعتماد قائمة المحظورات في مجال الرياضة لسنة 2025 والصادرة عن الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات بداية من تاريخ غرة جانفي 2025.

الفصل 2 : تنشر قائمة المحظورات لسنة 2025 عبر الموقع الرسمي لكل من الوكالة الوطنية والوكالة العالمية لمكافحة المنشطات.

تونس في 2... 2025

المدير العام للوكالة الوطنية لمكافحة المنشطات
المكلف بتسيير الوكالة الوطنية
لمكافحة المنشطات
و مواد الصحة

المدير العام للوكالة الوطنية
للدواء و مواد الصحة
الدكتورة سميرة ميلاد حلايلي